

سنن البيهقي الكبرى

15299 - وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن بن محمد الزعفراني نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة Bها عن النبي A قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج وروينا في ذلك عن أم عطية Bها عن النبي A وذلك يرد إن شاء الله